

باب الأذان والإقامة وما يتعلق به

خ/ ٢٧١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدِلَتِ الصَّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَفْطَرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ.

تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ^(١).



خ/ ٥٧٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ»^(٢).



خ/ ٥٨١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: ذَكِّرُوا أَنَّ

(١) مكروفي؛

صحيح البخاري رقم/ ٦١٣

مسند الشافعي رقم/ ٣٤٢، ٣٤١

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٦٢٩

(٢) مكروفي؛

صحيح مسلم رقم/ ٧٤٠

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٦٤

سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٢٠

سنن الدارقطني رقم/ ١٣٤٧

سنن النسائي رقم/ ٦٢٤

سنن الدارقطني رقم/ ٨٩٩

يَعْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ يَشْنِئُ يَغْرِقُونَهُ، فَذَكَّرُوا أَنْ يُسَوِّروا نَارًا، أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا، فَأَمَرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُؤَيِّرَ الْإِقَامَةَ^(١).



خ/ ٥٨٨ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى نَخْوَةَ قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ»^(٢).



خ/ ٥٨٩ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْتَعَتْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) مكردفي:

صحيح البخاري رقم/ ٥٧٨، ٥٨٠، ٥٨٢، ٣٢٦٩

صحيح مسلم رقم/ ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤

سنن أبو داود رقم/ ٥٠٧، ٥٠٨

سنن ابن ماجه رقم/ ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢

سنن النسائي رقم/ ٦٢٥، ١٧٧٩

سنن الدارمي رقم/ ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦

المتقى لابن الجارود رقم/ ١٥٩، ١٦٠، ١٦١

سنن الدارقطني رقم/ ٩٠٢، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥

٩١٦، ٩١٩

(٢) مكردفي:

صحيح مسلم رقم/ ٧٥٣

سنن أبو داود رقم/ ٥٢٦

سنن النسائي رقم/ ٦٧٥

مسند الشافعي رقم/ ١٨٢

سنن الدارمي رقم/ ١٢٠٦، ١٢٠٧

مسند أبي يعلى رقم/ ٦٨١٠

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤١٤، ٤١٦، ٤١٧

(٣) مكردفي:

صحيح البخاري رقم/ ٤٤٣٨

سنن أبو داود رقم/ ٥٢٨

سنن الترمذي رقم/ ٢١١

سنن ابن ماجه رقم/ ٧٢٢

سنن النسائي رقم/ ٦٧٨

مسند الشافعي رقم/ ٢٩٨

مسند الحسيني رقم/ ٩٧٨

مسند أبي يعلى رقم/ ١٥٤، ٥٩١٥، ٥٩٣٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤٢٠، ١٦٨٠

خ/٦٠٢ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحُوَيْرِثِ «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيماً رَفِيقاً، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهَالِنَا قَالَ: ازْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَصَلُّوا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ» (١).



خ/٦٢٤ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَعَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ ثُمَّ قَالَ: الشَّهَدَاءُ خَمْسَةُ الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَذَمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَاسْتَهْمُوا عَلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَاتَوَّعُوا وَكَانُوا حَبِوًّا» (٢).

المعاني:

المبطلون: من مات بمرض الطحال. الهدم: من وقع عليه الجدار. التهجير: صلاة الظهر والعصر.
يستهموا: يتنافسوا. العتمة: الظلمة من الليل.

(١) مكرراً:

صحيح البخاري رقم/٦٠٤، ٦٠٥، ٦٢٧، ٦٥٣، ٧٨٤، ٢٦٩٣، ٥٦٦١، ٦٨٢١
صحيح مسلم رقم/١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١
سنن أبو داود رقم/٥٨٨ سنن الترمذي رقم/٢٠٥ سنن ابن ماجه رقم/٩٧٩
سنن النسائي رقم/٦٣٢، ٦٣٣، ٧٧٩ مسند الشافعي رقم/٣١٩
سنن الدارمي رقم/١٢٥٧ صحيح ابن خزيمة رقم/٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٥٨٦، ١٥١١
سنن الدارقطني رقم/١٠٥٣، ١٢٩٧

(٢) مكرراً:

صحيح البخاري رقم/٥٩٠، ٦٨٨، ٢٥٤٣ صحيح مسلم رقم/٨٨٤، ٨٨٧
سنن الترمذي رقم/٢٢٦، ٢٢٥ سنن ابن ماجه رقم/٧٩٦، ٩٩٨
سنن النسائي رقم/٥٣٨، ٦٦٩ موطأ مالك رقم/١٤٨، ٢٨٦
صحيح ابن خزيمة رقم/٣٩١، ١٤٧٦، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٧

خ/ ٨٧٣ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَثْمَانَ ابْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: «سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: مُعَاوِيَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ وَأَنَا فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ وَأَنَا فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي»^(١).



خ/ ١١٧٥ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ الشُّبُوبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ أَذْكَرَ كَذَا وَكَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَذِرْ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٢).

المعاني:

نوب: أى نودى للصلاة.
سجدتين: أى سجود السهو.



(١) في نسخة: ابن

صحيح البخاري رقم/ ٥٨٧

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤١٤

(٢) في نسخة: و

صحيح البخاري رقم/ ٥٨٣، ١١٦٥، ١١٧٦

صحيح مسلم رقم/ ٧٦٠، ٧٦٢، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢

سنن الترمذي رقم/ ٣٩٧

سنن داود رقم/ ٥١٥، ١٠٢٩

سنن النسائي رقم/ ٦٦٨، ١٢٥٠، ١٢٥١

سنن أبي داود رقم/ ١٢١٧

سنن الدارمي رقم/ ١٢٠٨، ١٥٠٣

سنن أبي داود رقم/ ١٥١

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٩٢، ١٠٢٠

مسند أبي بكر رقم/ ١١٤١، ٥٩٦٤

م/٧٤٦ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ، بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى^(١).



م/٧٥٠ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ، فَانْظُرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى^(٢).



م/٧٥٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ فِي الْوَسِيلَةِ، فَإِنَّمَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ فِي الْوَسِيلَةِ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٣).

(١) مكرره:

صحيح مسلم رقم/٧٤٧ سنن النسائي رقم/١١٩٤ صحيح ابن خزيمة رقم/٤٠٨

(٢) مكرره:

صحيح البخاري رقم/٥٨٥، ٢٧٨٤ سنن أبي داود رقم/٢٦٣٤ سنن الترمذي رقم/١٦١٨

مسند الشافعي رقم/١٤٠٣ سنن النسائي رقم/٦٦٣ سنن الدارمي رقم/٢٤٤٨

مسند أبي يعلى رقم/٣٨٠٤، ٣٣٠٧ صحيح ابن خزيمة رقم/٤٠٠

(٣) مكرره:

صحيح البخاري رقم/٥٨٦ صحيح مسلم رقم/٧٥١ سنن أبو داود رقم/٥٢١، ٥٢٢

سنن الترمذي رقم/٢٠٨، ٣٦١٢ سنن ابن ماجه رقم/٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢٢

سنن النسائي رقم/٦٧١، ٦٧٦ موطأ مالك رقم/١٤٧ مسند الشافعي رقم/١٧٨

سنن الدارمي رقم/١٢٠٥ مسند أبي يعلى رقم/١١٨٩

صحيح ابن خزيمة رقم/٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٨

م/٧٥٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاءًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).



م/٧٥٧ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ دَهَبَ حَتَّى يَكُونَنَّ سَكَّانَ الرُّوحَاءِ» قَالَ سُفْيَانُ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرُّوحَاءِ؟ فَقَالَ: هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلًا^(٢).



د/٤٩٧ حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مُوسَى الْحُفْلِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ وَحَدِيثُ عِبَادٍ أَمَّ قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ زِيَادُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَأْيَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا رَأَوْهَا أَنْزَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعُ يَغْنِي الشُّبُورَ وَقَالَ زِيَادُ: شُبُورُ الْيَهُودِ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى، فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ قَالَ: فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي لَكَيْنَ نَائِمٌ وَتَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْمَلَائِكَةَ قَالَا: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قَالَ: ثُمَّ أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي (تُخْبِرُنَا)؟ فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَأَخْبَرْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ قُمْ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ

صحيح مسلم

صحيح مسلم رقم/ ٧٥٦

سنن ابن ماجه رقم/ ٧٢٥

مسند أبي يعلى رقم/ ٧٣٨٨، ٧٣٨٤

صحيح مسلم

صحيح مسلم رقم/ ٧٥٨

مسند أبي يعلى رقم/ ١٨٩٥

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٩٣

فَأَفْعَلَهُ قَالَ: فَأَذَنَ بِلَالٍ، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ تَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ زَيْدٍ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنًا^(١).



د/٥١١ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا حماد بن خالد حدثنا محمد بن عمرو وعن محمد بن عبد الله عن عمه عبد الله بن زيد قال: أراد النبي ﷺ في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئا قال: فأري عبد الله بن زيد الأذان في المنام، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: ألقه على بلال فلقاه عليه فأذن بلال فقال عبد الله: أنا رأيته وأنا كنت أريده، قال: فأقيم أنت^(٢).



د/٥١٣ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد الله بن عمرو بن غانم عن عبد الرحمن بن زياد يعني الإفريقي أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي قال: لما كان أول أذان الصبح أمرني يعني النبي ﷺ فأذنت، فجعلت أقول: أقيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر إلي ناحية المشرق إلى الفجر فيقول: لا، حتى إذا طلع الفجر نزل فبرر ثم انصرف إلي وقد تلاحق أصحابه، يعني فتوضأ فأراد بلال أن يقيم، فقال له نبي الله ﷺ: «إِنْ أَخَا صُدَاءَ هُوَ أَدْنَى، وَمَنْ أَدْنَى فَهُوَ يُقِيمُ» قال: فأقيمت^(٣).



(١) مكرهه؛

سنن ابن ماجه رقم/٧٠٧ موطأ مالك رقم/١٤٦

(٢) مكرهه؛

سنن أبو داود رقم/٥١٢ سنن الدارقطني رقم/٨٩٣، ٩٣١، ٩٥٠

(٣) مكرهه؛

سنن الترمذي رقم/١٩٩ سنن ابن ماجه رقم/٧١٧

د/٥١٦ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأُئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ»^(١).



د/٥١٩ حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ جَمِيعًا عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، فَكُنْتُ أَتَّبِعُ فَمَعَهُ هَهُنَا وَهَهُنَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ بُرُودٌ بَيَاضَةٌ فِطْرِي نَظْرِيَّةٌ.

وَقَالَ مُوسَى: قَالَ: «رَأَيْتُ بِلَالًا خَرَجَ إِلَى الْأَبْطَحِ فَأَذَّنَ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ لَوَّى عُنُقَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَمْ يَسْتَدِرْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ وَسَاقَ حَدِيثَهُ»^(٢).



د/٥٢٠ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»^(٣).



(١) مكره في؛

سنن أبو داود رقم/٥١٧

مسند الترمذي رقم/١٧٣، ١٧٤، ١٧٥

مسند أبي يعلى رقم/٤٥٦٢

(٢) مكره في؛

سنن الترمذي رقم/١٩٧

مسند السنائي رقم/٦٤١، ٥٣٩٢

مسند أبي يعلى رقم/١٢٠٢

(٣) مكره في؛

مسند أبي يعلى رقم/٢١٢

مسند أبي يعلى رقم/٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧

سنن الترمذي رقم/٢٠٧

مسند الحميدي رقم/٩٩٩

صحيح ابن خزيمة رقم/١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣٢، ١٥٣٣

سنن ابن ماجه رقم/٧١١

مسند أبي يعلى رقم/٨٨٧، ٨٩٤

صحيح ابن خزيمة رقم/٣٨٧، ٣٨٨

مسند أبي يعلى رقم/٣٦٧٩، ٤١٠٩، ٤١٤٧

د/٥٢٣ حدثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة قالا: حدثنا ابن وهب عن حمي عن أبي عبد الرحمن يعني الحنبل عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً قال: يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ: «قل كما يقولون، فإذا انتهيت فسل تعطه».



د/٥٢٤ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن الحكم بن عبد الله بن قيس عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ قال: من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضى الله به رباً، وبمحمد رسولا، وبالإسلام ديناً غفر له^(١).



د/٥٢٧ حدثنا سليمان بن داود العنكي حدثنا محمد بن ثابت حدثني رجل من أهل الشام عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلالا أخذ في الإقامة، فلما أن قال: قد قامت الصلاة قال النبي ﷺ: أقامها الله وأدامها، وقال في سائر الإقامة كنحو حديث عمر رضي الله عنه في الأذان.



د/٥٢٩ حدثنا مؤمل بن إهاب حدثنا عبد الله بن الوليد العدني حدثنا القاسم ابن مغن حدثنا المسعودي عن أبي كثير مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: «اللهم إن هذا إقبال ليلتك، وإدبار نهارك، وأصوات دعائك، فاغفر لي».



د/٥٣٠ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا سعيد الجريري عن أبي العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت: وقال موسى في

(١) مكرره:

سنن الترمذي رقم/ ٢١٠

سنن ابن ماجه رقم/ ٧٢١

سنن النسائي رقم/ ٦٧٧

مسند أبي يعلى رقم/ ٧٢٢

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤٢١، ٤٢٢

مَوْضِعَ آخَرَ: إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنَا لَا يَأْخُذْ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»^(١).



د/٥٣١ حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب المعنى قالا: حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فينادي ألا إن العبد تام، ألا إن العبد تام. زاد موسى: فرجع فنادى: ألا إن العبد تام. قال أبو داود: وهذا الحديث لم يرو عنه أيوب إلا حماد بن سلمة^(٢).



د/٥٣٣ حدثنا زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنا جعفر بن برقان عن شاذان بن عياض بن عامر عن بلال أن رسول الله ﷺ قال له: لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا، ومد يديه عرضا.

قال أبو داود: شاذان مولى عياض لم يدرك بلالا.



د/٥٣٧ حدثنا محمد بن كثير أخبرنا حدثنا سفيان حدثنا أبو يحيى القنات عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر فتوب رجل في الظهر أو العصر قال: اخرج بنا فإن هذه الجمعة.



د/٥٤٠ حدثنا محمود بن خالد حدثنا الوليد قال قال أبو عمرو وحدثنا داود بن يزيد حدثنا الوليد وهذا لفظه عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

(١) في نسخة: «أنت إمامهم»

ابن الترمذي رقم/٢٠٩

ابن أبي شيبة رقم/٦٧٠

ابن أبي عمير رقم/٤٢٣

(٢) في نسخة: «أنت إمامهم»

ابن أبي عمير رقم/٢٠٣

سنن أبو داود رقم/٥٣٢

سنن أبي داود رقم/٩٤٨، ٩٤٧، ٩٤٦، ٩٤٥، ٩٤٤، ٩٤٣، ٩٤٢

أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَقَامَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ النَّبِيُّ ﷺ.



د/٥٩٠ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا الوليد بن عبد الله بن جميع حدثني جدي وعبد الرحمن بن خلاد الأنصاري عن أم ورقة بنت نوفل أن النبي ﷺ لما غزا بذرا قالت: قلت له: يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك، أمرض مريضاً، لعل الله أن يرزقني شهادة، قال: «قري في بيتك، فإن الله عز وجل يرزقك الشهادة» قال: فكانت تسمى الشهيذة قال: وكانت قد قرأت القرآن، فاستأذنت النبي ﷺ أن تتخذ في دارها مؤذناً، فأذن لها قال: وكانت دبرت غلاماً وجارية، فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت ودعها، فأصبح عمر فقام في الناس فقال: من كان عنده من هذين علم، أو من رآهما فليجئ بهما فأمر بهما فصلبا، فكانا أول مصلوب بالمدينة^(١).



د/٥٩١ حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي حدثنا محمد بن الفضل عن الوليد بن جميع عن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث بهذا الحديث والأول أتم قال: وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، وجعل لها مؤذناً يؤذن لها، وأمرها أن تؤم أهل دارها. قال عبد الرحمن: فأنا رأيت مؤذنتها شيخاً كبيراً^(٢).



ت/١٩٥ حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا المعلى بن أسيد حدثنا عبد المنعم، هو صاحب السقاء، قال: حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لبلال: «يا بلال! إذا أذنت فترسل في أذانك، وإذا أقممت

(١) مكرهه؛

المتقى لابن الجارود رقم/ ٣٣٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٦٧٧

(٢) مكرهه؛

سنن الدارقطني رقم/ ١٠٦٩، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥

فأخذُرْ، واجعلْ بين أذانك وإقامتك قَدْرَ ما يَفْرُغُ الأَكِلُ من أَكْلِهِ، والشارِبُ من شُرْبِهِ، والمُعْتَصِرُ إذا دَخَلَ لِقضاءِ حاجَتِهِ، ولا تقوموا حتى تَرَوْني»^(١).



ت/ ٢٠٠ حدثنا عَلِيُّ بن حُجْرٍ حدثنا الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ عن مُعاويةَ بنِ يحيى الصَّدْفِيِّ عن الزهري عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبي ﷺ قَالَ: «لا يُؤْذَنُ إِلَّا مُتَوَضِّئًا»^(٢).



ت/ ٢٠٢ حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل أخبرني سيماءُ ابْنُ حَرْبٍ سمع جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يقول: كان مُؤْذَنُ رسولِ الله ﷺ يُمَهِّلُ فلا يُقِيمُ، حتى إذا رأى رسولَ الله ﷺ قد خرج أقام الصلاة حين يراه.

قال أبو عيسى: حديثُ جابرِ بنِ سَمُرَةَ هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ وحديثُ إسرائيلَ عن سيماءَ لا نعرفه إلا من هَذَا الوجه وهكذا قال بعض أهل العلم: إن المؤذن أَمَلَكُ بالأذان، والإمام أَمَلَكُ بالإقامة.



ج/ ٧١٠ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ بَنِي سَعْدٍ، مُؤْذَنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِلَلا أَنْ يَجْعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ وَقَالَ: «إِنَّهُ أَرْفَعُ لَصَوْتِكَ».



ج/ ٧١٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمِصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَصَلَتَانِ مُسْلِمَتَانِ فِي أَغْنَاكِ الْمُؤَذِّنِ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلَاتُهُمْ وَصِيَامُهُمْ».



جـه/ ٧١٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ لَا يُؤَخِّرُ الْأَذَانَ عَنِ الْوَقْتِ وَرُبَّمَا أَخَّرَ الْإِقَامَةَ شَيْئًا^(١).

جـه/ ٧١٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَتُوبَ فِي الْفَجْرِ، وَنَهَانِي أَنْ أَتُوبَ فِي الْعِشَاءِ»^(٢).



جـه/ ٧١٦ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَقِيلَ: «هُوَ نَائِمٌ» فَقَالَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأْتُ فِي تَأْذِينِ الْفَجْرِ، فَتَبَّتْ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ»^(٣).



جـه/ ٧٢٦ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، أَخُو سُلَيْمِ الْقَارِي، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُؤَذِّنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلِيُؤْمَكُمُ قُرَاؤُكُمْ»^(٤).



(١) مكره في:

مسند أبي يعلى رقم / ٧٤٥٠

(٢) مكره في:

سنن الترمذي رقم / ١٩٨، ٩٣٥

(٣) مكره في:

موطأ مالك رقم / ١٥٣

صحيح ابن خزيمة رقم / ٣٨٦

(٤) مكره في:

سنن أبي داود رقم / ٥٨٩

سنن الدارقطني رقم / ١٦٩١

سنن الدارقطني رقم / ٩٣٥

سنن الدارقطني رقم / ٩٣٣، ٩٣٤

مسند أبي يعلى رقم / ٢٣٤٣

ج/ ٧٢٧ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُسَانَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْأَزْرَقِيُّ الْبَرْجُمِي، عَنْ جَابِرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّنَ مُحْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

ج/ ٧٢٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَالُ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدَّنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ، بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، سِتُونَ حَسَنَةً، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»^(٢).



ج/ ٧٣٤ حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَنبَأَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي قَرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرُّجْعَةَ، فَهُوَ مُتَافِقٌ».



ن/ ٦٣١ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ عُثْمَانَ ابْنَ السَّائِبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ خَرَجْتُ عَائِشَةَ مِنْ تَحْتِ الْخِطِّ نَظَلُّهُمْ، فَسَمِعْنَاهُمْ يُؤَذِّنُونَ بِالصَّلَاةِ فَقَمْنَا نُؤَذِّنُ نُسْتَهْزِئُ بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ سَمِعْتُ فِي هَؤُلَاءِ تَأْذِينَ إِنْسَانٍ حَسَنِ الصَّوْتِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا مَادَنَا رَجُلٌ رَجُلٌ وَكُنْتُ آخِرَهُمْ، فَقَالَ حِينَ أَدْنْتُ: «تَعَالَى» فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ

يَدِيهِ، فَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِي، وَبَرَكَ عَلَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَعَلَّمَنِي كَمَا تَوَدُّنَ الْآنَ بِهَا: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فِي الْأَوَّلَى مِنَ الصَّبْحِ، قَالَ: وَعَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ هَذَا الْخَبَرُ كُلُّهُ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بِنِ أَبِي تَحْدُورَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي تَحْدُورَةَ^(١).



ن/٦٣٤ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ فَقَالَ لِي

(١) مكرور في:

- صحيح مسلم رقم/٧٤٥
سنن أبي داود رقم/٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠١، ٥٠٠، ٤٩٩
سنن النسائي رقم/٦٥٠، ٦٤٩، ٦٤٨، ٦٤٧، ٦٤٦، ٦٤٥، ٦٢٩، ٦٢٨، ٦٢٧
سنن ابن ماجه رقم/٧٠٩
سنن الدارمي رقم/١٢٠١، ١٢٠٠
سنن الدارقطني رقم/٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٧٩٧، ٩٠١، ٩٣٢، ٩٣٤، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٤١، ٩٤٠، ٩٣٩
صحيح ابن خزيمة رقم/٣٨٥، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٨، ٣٧٧

أَبُو قَلَابَةَ: هُوَ حَيٌّ أَفَلَا تَلْقَاهُ؟ قَالَ أَيُّوبُ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ: فَقَالَ: لِمَا كَانَ وَقَعَةُ
الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، فَذَهَبَ أَبِي بِإِسْلَامِ أَهْلِ جَوَانِنَا فَلَمَّا قَدِمَ
اسْتَقْبَلْنَاهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: صَلُّوا
صَلَاةَ كَذَا، فِي حِينٍ كَذَا وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِنْ
لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمَرْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا.



ن/٦٣٨ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ أَبْنَانَا مَنْصُورٌ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْنَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُّوا
وَالشَّرِبُوا وَإِذَا أَدْنَى بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا»^(١).



ن/٦٤٤ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ، وَيُصَدَّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ
مِنْ رَطْبٍ وَبَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»^(٢).



(١) هكذا في نسخة

صحيح البخاري رقم/ ٦٨٢٣، ٢٥١٣، ١٨١٩، ٥٩٥

صحيح مسلم رقم/ ٢٤٣٨، ٢٤٣٩، ٢٤٤٠، ٢٤٤١، ٢٤٤٢

سنن النسائي رقم/ ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧

مسند الشافعي رقم/ ٧٢٦، ٧٢٧

مسند الحميدي رقم/ ٦١١

مسند أبي يعلى رقم/ ٥٤٢٣، ٥٤٩٢، ٥٥٤١

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ١٩٣٣، ١٩٣٤

حسن الترمذي رقم/ ٢٠٣

مروءة مالك رقم/ ١٥٩، ١٦٠

الترمذي لابن الجارود رقم/ ١٦٣

مسند أبي داود رقم/ ١١٩٣، ١١٩٤

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ١٩٣٣، ١٩٣٤

سنن النسائي رقم/ ٦٤٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٩٠

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٥١٤

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٧٢٤

ن/٦٦٤ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا عُسَيْبَةَ الْمُعَاوِرِي حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَغْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِئَةِ الْجَبَلِ، يُؤْذَنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤْذَنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»^(١).



ن/٦٦٦ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ تَمِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَذِّنَ مَسْجِدِ الْعُرَيْبَانِ عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْأَذَانِ فَقَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنً مَثْنً، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، إِلَّا أَنْكَ إِذَا قُلْتَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ فَاهَا مَرَّتَيْنِ، فَإِذَا سَمِعْنَا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ^(٢).



ن/٦٦٧ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِصَاحِبٍ لِي: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا ثُمَّ أَقِمَا ثُمَّ لِيُؤْمِكُمَا أَحَدُكُمَا».



ن/٦٧٣ أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَكَبَّرَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَشْهَدُ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ

(١) مكره في:

سنن أبي داود رقم/ ١٢٠٣

(٢) مكره في:

سنن أبو داود رقم/ ٥١٠، ٥٠٩

سنن النسائي رقم/ ٦٢٦

المتقى لابن الجارود رقم/ ١٦٤

سنن الدارمي رقم/ ١١٩٦

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٧٤

سنن الدارقطني رقم/ ٩٠٧، ٩٢١

أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَتَشْهَدُ اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي هَكَذَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).



ن/٦٧٤ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مُجْمَعٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ (٢).

شف/١٧٩ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةٍ، عَنْ خُبَيْبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ خَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُؤْذِنُ لِلْمَغْرِبِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ مَا قَالَ، قَالَ: فَانْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انْزِلُوا فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ بِإِقَامَةِ ذَلِكَ الْعَبْدِ الْأَسْوَدِ.



شف/١٨٠ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِينَةَ، عَنْ مَجْمَعِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِذَا قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ ثُمَّ سَكَتَ (٣).



شف/١٨٣ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ الْإِقَامَةَ وَهُوَ بِالْبَقِيعِ، فَتَأْتِيهِ إِلَى الْمَسْجِدِ (٤).

١- أخرجه الشيخان

في الدارمي رقم/ ١٢٠٧

٢- أخرجه الشيخان

في سنن أبي داود رقم/ ٧٣٦٥

٣- أخرجه الشيخان

في سنن أبي داود رقم/ ١٨١

٤- أخرجه الشيخان

في سنن أبي داود رقم/ ١٥٤

در/ ١١٩١ أخبرنا محمد بن حميد حدثنا سلمة حدثني محمد بن إسحاق قال: وقد كان رسول الله ﷺ حين قدمها قال أبو محمد: يعني المدينة، إنما يجتمع إليه بالصلاة لحين موافقتها بغير دعوة، فهم رسول الله ﷺ أن يجعل بوقاً كبوق اليهود الذين يدعون به لصلاتهم، ثم كرهه، ثم أمر بالناقوس، فنحت ليضرب به للمسلمين إلى الصلاة، فبينما هم على ذلك إذ رأى عبد الله بن زيد بن عبدربه أخو الحارث بن الخزرج فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنه طاف بي الليلة طائف، مر بي رجل عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوساً في يده، فقلت يا عبد الله: أتبيع هذا الناقوس؟ فقال: وما تصنع به؟ قلت ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على خير من ذلك قلت: وما هو؟ قال: تقول الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم استأخر غير كثير ثم قال: مثل ما قال، وجعلها وترّاً إلا أنه قال: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، فلما أخبر بها رسول الله ﷺ قال: إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال فألقها عليه فإنه أندى صوتاً منك، فلما أذن بلال سمعها عمر بن الخطاب فقال وهو في بيته فخرج إلى رسول الله ﷺ وهو يحجر إزاره وهو يقول: يانبي الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل ما رأى، فقال رسول الله ﷺ: فله الحمد فذاك أثبت.

قال محمد بن حميد: حدثني سلمة حدثني ابن إسحاق حدثني هذا الحديث محمد ابن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبدربه عن أبيه بهذا الحديث^(١).



(١) مكرراً؛

سنن ابن ماجه رقم/ ٧٠٧، ٧٠٦ المتفق لابن الجارود رقم/ ١٥٨ سنن الدارمي رقم/ ١١٩٢
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٦٥، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣ سنن الدارقطني رقم/ ٩٢٣، ٩٢٥

در/ ١٢٠٤ أخبرنا محمد بن يحيى حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا موسى هو ابن يعقوب الزمعي حدثني أبو حازم بن دينار أخبرني سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «ثتان لا تردان، أو قل ما تردان، الدعاء عند النداء، وعند الباس حين يلحم بعضه بعضاً»^(١).



خز/ ٣٦٢ حدثنا بNDAR، أخبرنا أبو بكر يعني الحنفي أخبرنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أن بلالا كان يقول أول ما أذن، أشهد أن لا إله إلا الله، حي على الصلاة، فقال له عمر: «قل في أثرها: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال رسول الله ﷺ قل كما أمرك عمر».



خز/ ١٥٢٥ أخبرنا أبو طاهر، حدثنا أبو بكر، حدثنا عبد الجبار بن العلاء وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قالا: حدثنا سفيان عن عمرو، قال: سمعت كريماً مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة، فصلى يعني النبي ﷺ ما شاء الله، ثم اضطجع، فنام حتى نصح، ثم أتاه المؤذن يؤذنه بالصلاة، فخرج فصلي^(٢).

هذا حديث عبد الجبار.



ط/ ١٥٣ وحدثني عن مالك أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح، فوجده نائماً فقال: الصلاة خير من النوم، فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح.

(١) مكرر في:

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤١٩

موطأ مالك رقم/ ١٥٢، ١٠٦٥

(٢) مكرر في:

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٥٣١، ١٥٣٢

وحدثني يحيى عن مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه قال: ما أعرف شيئاً مما أذكرت عليه الناس إلا النداء بالصلاة.



ط/١٥٦ وحدثني عن مالك، عن نافع أن عبد الله ابن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر إلا في الصبح، فإنه كان يتأدى فيها، ويقيم وكان يقول: إنما الأذان للإمام الذي يجتمع الناس إليه.



ط/١٥٧ وحدثني يحيى عن مالك، عن هشام بن عروة أن أباه قال: له إذا كنت في سفر فإن شئت أن تؤذن وتقيم فعلت، وإن شئت فأقيم ولا تؤذن. قال يحيى: سمعت مالكاً يقول: لا بأس أن يؤذن الرجل وهو راكب.



ط/١٥٨ وحدثني عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: من صلى بأرض فلاة صلى عن يمينه ملك وعن شماله ملك، فإذا أذن وأقام الصلاة أو أقام صلى وراءه من الملائكة أمثال الجبال.

هذا مرسل له حكم الرفع فإن مثله لا يقال من جهة الرأي وقد روي موصولاً ومرفوعاً.



قط/٨٩٨ حدثنا أحمد بن العباس البغوي حدثنا عباد بن الوليد أبو بدر، حدثني الحماني حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا عبدالعزيز بن رفيع قال: سمعت أبا محذورة يقول: كنت غلاماً صبيّاً فأذنت بين يدي رسول الله ﷺ الفجر يوم حنين، فلما بلغت حى على الصلاة حى على الفلاح قال رسول الله ﷺ: «الحق فيها الصلاة خير من النوم».

قط/ ٩٠٠ حدثنا أبو عمر وعثمان بن أحمد الدقاق حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، حدثنا أبو منصور يعني الحارث بن منصور، حدثنا عمر بن قيس عن عبد الملك بن أبي مخذومة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «يا أبا مخذومة ثن الأولى من الأذان من كل صلاة، وقل في الأولى من صلاة الغداة: الصلاة خير من النوم».



قط/ ٩٠٣ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد التبعي حدثنا القاسم بن الحكم، حدثنا عمرو بن شمر حدثنا عمران بن مسلم قال: سمعت سويد بن غفلة قال: سمعت علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نرتل الأذان، ونحذف الإقامة^(١).



قط/ ٩٠٥ حدثنا علي بن محمد المصري، حدثنا مقدم بن داود حدثنا علي بن معبد حدثنا إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن يطرب فقال رسول الله ﷺ: «الأذان سمح سهل، فإن كان أذانك سهلاً سمحاً، وإلا فلا تؤذن»^(٢).



قط/ ٩٢٠ حدثنا أبو عمر القاضي حدثنا ابن الجنيد حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع أنه كان إذا لم يدرك الصلاة مع القوم أذن وأقام، وشني الإقامة. موقوف.



قط/ ٩٢١ حدثنا القاسم بن إسماعيل أبو عبيد حدثنا محمد بن الحارث بن صالح المخزومي حدثنا يحيى بن خالد عن عمر بن حفص، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن

(١) «مكروهي»

سنن انداز قطني رقم/ ٩٠٤

(٢) «مكروهي»

سنن انداز قطني رقم/ ١٨٥٦

محمد بن علي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: نزل جبرائيل عليه السلام بالإقامة مفردًا،
وسن رسول الله ﷺ الأذان مثني مثني.



قط/ ٩٢٤ حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول حدثنا عبد الله بن سعيد أبو سعيد
الأنشج حدثنا عقبة بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن
أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال: كان أذان رسول الله ﷺ شفعا شفعا في الأذان
والإقامة^(١).

ابن أبي ليلى هو القاضي محمد بن عبد الرحمن ضعيف الحديث ميء الحفظ، وابن
أبي ليلى لا يثبت سماعه من عبد الله بن زيد، وقال الأعمش والمسعودي عن عمرو بن
مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل ولا يثبت، والصواب ما رواه الثوري وشعبة
عن عمرو بن مرة وحسين بن عبد الرحمن عن ابن أبي ليلى مرسلا، وحديث ابن
إسحاق عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه متصل، وهو
خلاف ما رواه الكوفيون.



قط/ ٩٢٦ حدثنا محمد بن مخلد حدثنا إبراهيم بن محمد العتيق من أصله، حدثنا
إبراهيم بن دينار حدثنا زياد بن عبد الله البكائي حدثنا إدريس بن يزيد الأودي عن
عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن بلالا أذن لرسول الله ﷺ بمنى بصوتين صوتين،
وأقام مثل ذلك.



قط/ ٩٢٨ حدثنا أبو عمر القاضي، حدثنا الحسن بن أبي الربيع، وحدثنا محمد بن
إسماعيل الفارسي حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قالوا: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر،

(١) مكروفي:

عن حماد عن إبراهيم، عن الأسود أن بلالا كان يثني الأذان، ويثني الإقامة، فإنه كان يبدأ بالتكبير ويختم بالتكبير^(١).



قط/٩٣٦ حدثنا القاضي أبو عمر حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا مسلم، حدثنا داود بن أبي عبد الرحمن القرشي حدثنا مالك بن دينار قال: صعدت إلى ابن أبي محذورة فوق المسجد الحرام بعدما أذن، فقلت له: أخبرني عن أذان أبيك لرسول الله ﷺ قال: كان يبدأ فيكبر، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة حي على الفلاح مرة ثم يرجع فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى يأتي على آخر الأذان، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. تفرد به داود^(٢).



حم/٨٢٠ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ نَوْفَلٍ بْنُ مُسَاحِقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ عَصَامٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا، أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَلَا تَقْتُلُوهُ أَسَدَاهُ»، قَالَ: فَبَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَمَرْنَا بِذَلِكَ، فَخَرَجْنَا قِبَلَ بَهَامَةَ فَأَزْرَقْنَا رَجُلًا يَسُوقُ بَظْعَيْنِ، فَقُلْنَا لَهُ: أَسْلِمِ، فَقَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ بِهِ، فَإِذَا لَمْ يَمُرْهُ، فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ فَمَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ؟ قُلْنَا: نَقْتُلُكَ، قَالَ: أَهَيْئَ أَنْتُمْ مُنْظِرِي حَتَّى أَذْرِكَ الظَّلْعَيْنِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، وَنَحْنُ مُذْرِكُوكَ، قَالَ: فَأَذْرَكَ الظَّلْعَيْنِ، فَقَالَ: أَسْلِمِي حُنَيْشُ قَبْلَ نَفَادِ الْعَيْشِ، فَقَالَتِ الْآخَرَى: أَسْلِمِ عَشْرًا، وَسَبْعًا يَدْرًا وَبَهَامِيَّةً نِزْرًا، ثُمَّ قَالَ شِعْرًا:

١- مسند حماد.

٢- مسند أبي داود، ج ١، ص ٩٢٩، ٩٣٠.

٣- مسند أبي داود، ج ١، ص ٩٢٩، ٩٣٠.

٤- مسند أبي داود، ج ١، ص ٩٢٩، ٩٣٠.

أَتَذَكَّرُ إِذْ طَالَبْتُكُمْ فَوَجَدْتُكُمْ بِحَلْبَةٍ ... أَوْ أَذْرَكْتُكُمْ بِمِ الْخَوَانِسِي
 أَلَمْ يَكْ حَقًّا أَنْ يُنَوَّلَ عَاشِقُ ... تَكَلَّفَ إِذْ لَاحَ السُّرَى وَالْوَدَائِقِ
 فَلَا ذَنْبَ لِي إِذْ قُلْتُ إِذْ أَهْلُنَا مَعَا ... أَثِيبي بِوَضِلْ قَبْلَ إِحْدَى الصَّفَائِقِ
 أَثِيبي بِوَضِلْ قَبْلَ أَنْ يَشْحَطَ النَّوَى ... وَيَتَأَى الْأَمِيرُ بِالْحَبِيبِ الْمَفَارِقِ
 قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: شَأْنُكُمْ، فَقَدَّمْنَاهُ وَصَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَانْحَدَرَتِ الْأُخْرَى
 مِنْ هَوْدَجِهَا امْرَأَةً أَذْمَاءُ بِحَصٍّ، فَجَثَّتْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَتْ.

